سمع الالحان مجردا عن كلام يحتاج الى اثبات اباحة منفرد لاهل هذا المورد الذي
ينازعك فيه صاحب القران ومن المعلوم ان اكثر المسلمين على خلاف قولك فيه
كما تقدم حكايته عن الصحابة والتابعين والائمة الاربعة وغيرهم الوجه الثاني
انه لو كان كل واحد من الشعر والتلحين مباحا بمفرده لم يلزم من ذلك اباحتهما
عند اجتماعهما فان التركيب له خاصة بتغير الحكم بها وهذه الحجة بمنزلة حجة
من قال ان خبر الواحد اذا لم يفد العلم عند انفراده لم يفده مع انضمامه
الى غيره وهي ما يحكى عن اياس بن معاوية ان رجلا قال له ما تقول في الماء قال
حلال قال فالتمر قال حلال قال النبيذ ماء وتمر فكيف تحرمه فقال له اياس
ارايت لو ضربتك بكف من تراب اكنت اقتلك قال لا قال فان ضربتك بكف
من تبن اكنت اقتلك قال لا قال فان ضربتك بماء اكنت اقتلك قال لا قال فان
اخذت الماء والتبن والتراب فجعلته طينا وتركته حتى جف وضربتك به اكنت
اقتلك قال نعم قال كذلك النبيذ ومعنى كلامه ان المؤثر هو القوة الحاصلة
بالتركيب وكذلك المفسد للعقل هو القوة المسكرة الحاصلة بالتركيب وكذلك
ما نحن فيه الذي يسكر المتفوس ويلهيها ويصدها عن ذكر الله وعن الصلاة
قوة تحصل بالتركيب والهيئة الاجتماعية وليست الاصوات المجتمعة في استفزازها
للنفوس بمنزلة صوت واحد وكذلك ليس الصوت الواحد الذي يودي به
الغناء على توقيع معين وضرب معين لاسيما مع مساعدة الات اللهو له
بمنزلة انشاد الشعر اذا تجرد عن ذلك وهل تروج مثل هذه الشبهة الا على
ضعيف العلم والمعرفة ناقص الحظ منهما جدا الوجه الثالث ان النبي صلى
الله عليه وسلم ندب الى تحسين الصوت بالقرآن وتزيينه به واستمع هو
واصحابه فقال زينوا القرآن باصواتكم وقال ما اذن الله لشيء كاذنه لنبي
حسن الصوت يتغنى بالقرآن وقال لابي موسى لقد مررت بك البارحة
وانت تقرا فجعلت استمع لقراءتك فقال لو علمت من صاحب القينة التي قيينته
ومع هذا فلا يسوغ ان يقرا القرآن بالحان الغناء ويقرن به من الالحان والآلات
اللهو ما يقرن بالغناء حتى ولا عند من يقول باباحة ذلك في الشعر بل المسلمون
مجمعون على تحريمه وطرد دليلك جواز ذلك بل هو بعينه يقتضيه فانك
قلت اذا جاز سماع الاشعار بغير الالحان الطيبة فلا يتغير الحكم بان يسمع
بالالحان هذا ظاهر من الامر هذا نص دليلك فهذا يمكنك طرده وتقول
اذا جاز سماع القران بغير الالحان الطيبة جاز سماعه بها اذ لا يتغير الحكم

فان

ء انك تسمع لحبيبة بك تحبيرا وقال سه اشد اذ انا الرجل الحس الصوت بالقرا تم

فان قلت ذلك خالفت اجماع الامة وابطلت وان قلت لا يلزم من جواز استماعه
بدون الالحان الطيبة جواز اقترانه واستماعه بها ابطلت دليلك فقد تبين
بطلانه على التقديرين فصل واما المقدمة الثانية وهي قولك ان ما اوجب للمستمع
توفر الرغبة على الطاعات وتذكر ما اعد الله لعباده المتقين من الدرجات ويحمله
على التحرز من الزلات ويودي الى قلبه من صفاء الواردات فهو مستحب في الدين
ومختار في الشرع فنقول في تحقيق هذه المقدمة ان الله سبحانه وتعالى يحب الرغبة
فيما امر به والحذر مما نهى عنه ويحب اهل الايمان بوعده ووعيده ويحب القايمين
بحابه من خشيته ورجائه والانابة اليه والتوكل عليه وسائر ما يحبه ويرضاه
من عبده ظاهرا وباطنا ويحب السماع الذي يحصل محبوبه فان الوسايل الى المحبوب
محبوبة والوسايل الى المشخوط مسخوطة فهذه المقدمة التي ذكرتها انما السماع على
مبناها على اصلين احدهما معرفة ما يحبه الله والثاني ان سماع الغناء يحصل
محبوب الله خالصا او راجحا فانه اذا حصل محبوبه ومكروهه والمكروه اغلب
كان مذموما وان كان محصلا لمحبوب ما وان تكافا المحبوب والمكروه فيه لم
يكن محبوبا ولا مكروها فاما الاصل الاول وهو معرفة ما يحبه الله ويرضاه
ويمدح فاعله ويثني عليه فهو الحلال والفرقان واليه التحاكم في هذه المسئلة وغيرها
وهو الفرق بين من اتخذ الهه هواه وبين من عبد الله بما يحبه ويرضاه فان
رضيت بالتحاكم الى هذا الاصل ولم تجد في نفسك حرجا مما يحكم الله به وتسلم
له تسليما حصل الوفاق وطرد الخلاف والشقاق وهذا الاصل له ميزان يوزن
به ومحك يحك عليه ولكثير من الناس بل اكثرهم غلط فيه فظن في كثير مما
يحبه هو وطايفته وشيخه ومن يحسن ظنه به او ما يجده موافقا لذوقه ووجده
وحاله انه مما يحبه الله ورسوله ويقرب الى الله وتنال به كرامته في الدنيا ويوم
لقائه ولا الا الله كم زلت في هذا الموضع اقدام وضلت فيه افهام ونسب
الى محبة الرب تعالى اسخط شيء اليه واكرهه عنده ولزم من ذلك ان نسب
الى كراهته احب شيء اليه وارضاه له ولا سبيل الى معرفة ما يحبه ويرضاه الا
بوزنه بميزان الوحي ونقده على محك الامر وعرضه على حاكم الشرع وتلقيه من
مشكاة النبوة ثم اعتباره بدار الصرف فان كان نقش سكة كل عمل ليس عليه
امرنا فهو مردود فهو المحبوب المرضي لله الذي يقبله من عبده ويكرمه عليه وان
كان عليه ضرب السكك الحدثة الصادرة على الارادة والاهواء والرسوم والاوضاع
فهو الزيف المردود فاذا وقع التحاكم الى هذا الاصل تقرب كل واحد من المتنازعين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)